جنبا كره وصح أذانه والكراهة في الجنب أشد وفي الاقامة أشد ويستحب أن يكون صيتا حسن الصوت وأن يؤذن على موضع عال من منارة أو سطح ونحوهما وأن يجعل أصبعيه في صماخي أذنيه وأن يكون عدلا وهو الثقة وأن يكون من أولاد من جعل رسول ا صلى ا عليه وسلم أو بعض أصحابه الأذان فيهم إذا وجد وكان عدلا صالحا له وأن يصلي المؤذن ومن سمع الأذان صلى على رسول ا صلى ا عليه وسلم بعد الأذان ثم يقول اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته وأن يجيب كل من سمع الأذان وإن كان جنبا أو حائضا فيقول مثل قول المؤذن في جميع الأذان والاقامة إلا في الحيعلتين فإنه يقول لا حول ولا قوة إلا با وإلا في كلمتي الاقامة فيقول أقامها ا وأدامها وجعلني من صالحي أهلها وإلا في التثويب فيقول صدقت وبررت وفي وجه يقول صدق رسول ا صلى ا عليه وسلم الصلاة خير من النوم فإن كان في قراءة أو ذكر استحب قطعهما ليجيب ولو كان في صلاة لم يجب حتى يفرغ فإن أجاب كره على الأظهر لكن لا تبطل صلاته إن أجاب بما استحببناه لأنها أذكار فلو قال حي على الصلاة أو الصلاة خير من النوم بطلت صلاته لأنه كلام قلت وكذا لو قال صدقت وبررت تبطل صرح به القاضي حسين وغيره وا أعلم ولو أجاب في خلال الفاتحة وجب استئنافها لأن الاجابة في الصلاة غير محبوبة قلت ويستحب للمجيب أن يجيب في كل كلمة عقبها وا أعلم ويستجب أن يقول من سمع أذان المغرب اللهم هذا إقبال ليلك